

الجمهورية الإسلامية الموريتانية

شرف - إخاء - عدل

وزارة المالية



تعميم
متضمن وضع
اعتمادات وتنفيذ
ميزانية سنة 2026

يناير 2026



وزارة المالية
Ministère des Finances

الوزير
Le Ministre

Nouakchott le: 30 JAN 2026
الراكشوط لي:
Numéro: 000001
الرقم:

تعميم رقم / وم / م م المتضمن وضع اعتمادات وتنفيذ ميزانية سنة 2026

إلى
السيدات والسادة الوزراء،
السيد الوزير المنتدب لدى وزير الداخلية وترقية اللامركزية
والتنمية المحلية، المكلف باللامركزية والتنمية المحلية،
السيد المندوب العام للتضامن الوطني ومكافحة الإقصاء
"تآزر"،
السيد مفوض حقوق الإنسان والعمل الإنساني والعلاقات مع
المجتمع المدني،
السيدة مفوضة الأمن الغذائي،

الموضوع: وضع اعتمادات وتنفيذ ميزانية سنة 2026

المرجع: القانون رقم 001-2026 الصادر بتاريخ 12 يناير 2026 المتضمن قانون المالية لسنة
2026

أولاً: السياق العام ورهانات سنة 2026

تكتسي السنة المالية 2026 طابعاً حاسماً في مجال تسيير المالية العامة لبلادنا، كونها تمثل أول
ميزانية سيتم تنفيذها كلياً وفق مقاربة ميزانية البرامج، وذلك تطبيقاً لأحكام القانون النظامي

المتعلق بقوانين المالية لسنة 2018.

ويأتي هذا التحول في سياق اقتصادي دولي يتسم باستمرار حالة عدم اليقين على المستوى الماكرو-اقتصادي، وبتزايد تقلبات الأسواق المالية، إضافة إلى التوترات الجيوسياسية التي تؤثر على آفاق النمو العالمي. وعلى الصعيد الوطني، تبقى الآفاق الاقتصادية إيجابية، مع توقع معدل نمو يبلغ 5,1% سنة 2026 مقابل 4,1% سنة 2025، مدفوعًا خصوصًا بديناميكية القطاعات الاستخراجية وبالارتفاع التدريجي في إنتاج الغاز، مع استمرار التعرض للمخاطر المناخية وتقلبات أسواق المواد الأولية.

وفي هذا السياق، يندرج قانون المالية لسنة 2026 ضمن مسار تعزيز الانضباط الميزانوي المرتكز على الإطار الميزانوي متوسط المدى، ويسعى إلى تحقيق ثلاثة أهداف:

- الحفاظ على استدامة المالية العامة؛
- تحسين فعالية الإنفاق العام؛
- تعزيز المساءلة وأداء العمل الحكومي.

إن التطبيق الفعلي لميزانية البرامج يقتضي تعزيز المسؤولية لدى جميع الفاعلين في تنفيذ الميزانية، واعتماد قيادة صارمة موجهة نحو النتائج، والالتزام الصارم بقواعد التسيير والمراقبة والشفافية.

وبهذا الخصوص، يؤكد قانون المالية لسنة 2026 التزام الحكومة بترجمة عملية لأولويات برنامج فخامة رئيس الجمهورية، السيد محمد ولد الشيخ الغزواني، المعنون «طموحي للوطن».

يهدف ربط الاعتمادات الميزانوية بالأهداف الاستراتيجية للسياسات العامة إلى دعم تنمية عادلة ومستدامة، وتعزيز جودة الحكامة العامة، والارتقاء بشكل ملموس بمستوى معيشة المواطنين. وفي هذا الصدد، ستولى عناية خاصة للتسيير الصارم والمسؤول للمالية العامة، باعتباره شرطًا أساسيًا لتحقيق هذه الأهداف.

يهدف هذا التعميم إلى تبين طرق تنفيذ الاعتمادات الميزانوية وتحديد التوجيهات الملزمة التي تحكم تنفيذ ميزانية الدولة لسنة 2026.

ثانياً: المبادئ الموجهة لتنفيذ ميزانية الدولة -2026

يرتكز تنفيذ ميزانية الدولة لسنة 2026 على المبادئ التالية:



- المواءمة الفعلية بين الاعتمادات والأهداف الاستراتيجية والعملياتية للسياسات العامة، بحيث يساهم كل اعتماد مباشرة في تحقيق مؤشرات الأداء المحددة، حيث لم تعد النفقة غاية في حد ذاتها، بل أصبحت وسيلة في خدمة فعالية السياسات العامة.
- الفصل الواضح بين وظيفة القيادة ووظيفة التنفيذ: يكرّس هذا المبدأ تمييزاً واضحاً بين مسؤول البرنامج، المكلف بالقيادة الاستراتيجية، وتحديد الأهداف، ومتابعة مؤشرات الأداء، وتحقيق النتائج، وبين الوحدات التشغيلية، المسؤولة عن التنفيذ التقني واليومي للأنشطة. ويسهم هذا التخصص في تعزيز فعالية اتخاذ القرار، وتحسين وضوح المسؤوليات، وتسهيل آليات المساءلة.

وفي إطار هذا الفصل الوظيفي، يجب أن يتم تقسيم كل برنامج إلى ميزانيات تشغيلية تُسند إلى مسؤولين محددين، على أن تُجزأ كل ميزانية تشغيلية بدورها إلى وحدات تشغيلية. وتتيح هذه البنية الهرمية لتنفيذ النفقات تحسين تخصيص الموارد، وضمان متابعة دقيقة للأداء على مختلف المستويات، وتعزيز مسؤولية مختلف الفاعلين في سلسلة الإنفاق العام.

وفي هذا الصدد، يتعين على القطاعات الوزارية التي تتوفر على برامج موافاة المديرية العامة للميزانية، في أقرب الآجال، بقائمة شاملة ومحينة للمتدخلين في سلسلة التسيير الميزانوي، يتم إعدادها حسب كل برنامج (الملحق رقم 1).

ويجب أن تحدد هذه القائمة، بالنسبة لكل مسؤول برنامج، مسؤولي الميزانيات التشغيلية ومسؤولي الوحدات التشغيلية، مع الإشارة وجوباً إلى الأسماء واللقب، والدليل المالي لكل متدخل والأنشطة وكذا الفصول والفصول الفرعية.

تُعد هذه المعلومات ضرورية لضمان تتبع العمليات الميزانوية وتعيين صلاحيات الولوج إلى نظام الرشاد.

- التتبع الشامل للعمليات الميزانوية والمالية وتلك المتعلقة بممتلكات الدولة: يجب توثيق جميع العمليات (الميزانوية والمالية وتسيير الأصول) وإمكانية تدقيقها في الوقت الحقيقي. وتضمن هذه الشفافية سلامة الممتلكات العمومية وموثوقية البيانات والقوائم المالية؛
- الاحترام الصارم للإجراءات: ينبغي التنفيذ بحزم وفق الأطر التنظيمية المعمول بها، لا سيما في مجال الصفقات العمومية والرقابة الداخلية. ويكفل هذا الاحترام السلامة القانونية للتصرفات ويحدّ من مخاطر التسيير.
- تدعى القطاعات الوزارية إلى إرسال نسخة إلكترونية من ميزانياتها في نظام الرشاد إلى المديرية العامة للميزانية، في أقرب الآجال، بعد أن تكون مؤشّرة من طرف المراقبين الماليين.



كما يُلزم المراقبون الماليون بالسهر على الاحترام الصارم للتخصيصات الميزانية المطابقة لالتزامات الدولة، ولا سيما تلك المتعلقة بالإيجارات والمساهمات المقدّمة للمنظمات الدولية وكذلك جميع النفقات المتكررة.

- لوحظ أن عروض الأسعار التنافسية تتضمن في كثير من الأحيان أرقام تعريف جبائي غير نشطة أو غير صحيحة.
- ولهذا الغرض، يُدكر المراقبون الماليون والمسددون بوجود التحقق بشكل منهجي من صحة أرقام التعريف الجبائي. كما يتعين على اللجنة المكلفة بدراسة عروض الأسعار التنافسية التأكد من مطابقة وصحة أرقام التعريف الجبائي قبل أي مصادقة على هذه العروض.

ثالثاً: توجيهات خاصة لتنفيذ ميزانية الدولة لسنة 2026

1. تعيين مسؤولي البرامج وتحديد مسؤولياتهم

في إطار دخول ميزانية البرامج حيز التنفيذ، يلزم كل قطاع وزاري بالشروع في التعيين الرسمي لمسؤولي البرامج ضمن نطاق اختصاصه.

يُعيّن لكل برنامج مسؤول برنامج، بصفته الوظيفية، من بين المديرين المركزيين، بموجب مقرر صادر عن الوزير المختص. وبهذه الصفة، توضع اعتمادات البرنامج تحت تصرفه.

يتم إشعار المديرية العامة للميزانية بمقرر التعيين.

ويتولى مسؤولو البرامج، باعتبارهم الركيزة الأساسية لمنظومة التسيير المرتكز على الأداء، المهام التالية:

- ضمان القيادة الاستراتيجية والعملياتية للبرنامج الموضوع تحت سلطتهم، مع التقيد بالتوجهات الحكومية والأهداف المحددة في قانون المالية لسنة 2026؛
- تقسيم البرنامج إلى ميزانيات تشغيلية، ثم إلى وحدات تشغيلية، تشكّل الإطار العملي لتنفيذ الأنشطة، بما يضمن انسجاماً متكاملاً بين الأهداف الاستراتيجية للبرنامج، والوسائل الميزانية المعبأة، والنتائج المنتظرة على أرض الواقع؛ وتهدف هذه الهيكلة إلى تعزيز وضوح العمل العمومي، وترسيخ مبدأ المساءلة لدى المسيرين، وضمان متابعة دقيقة للتنفيذ المادي والمالي للاعتمادات؛

- السهر على تحقيق أهداف الأداء المحددة في مشاريع الأداء السنوية المرفقة بقانون المالية لسنة 2026؛
- ضمان المتابعة المنتظمة والموثقة للتنفيذ المادي والمالي للأنشطة والأنشطة الفرعية التابعة للبرنامج؛
- إعداد المعلومات والبيانات اللازمة لتقييم النتائج، وتحليل الأداء، وإعداد التقارير السنوية للأداء ضمن المهل الزمنية وبالنسق المطلوب.

2. تفويض الأمر بالصرف

يُعدّ الوزراء الأمرين الرئيسيين بالصرف بالنسبة للاعتمادات المدرجة في ميزانيات قطاعاتهم. يمكنهم تفويض هذه الصلاحية، حصريًا، إلى مسؤولي البرامج وفقًا للشروط المنصوص عليها في التشريعات المعمول بها. يتم هذا التعيين استنادًا إلى التنظيم الإداري كما هو محدد في المراسيم التي تحدد اختصاصات الوزراء وتنظيم قطاعاتهم.

3. تأطير الأمر بالصرف وتسيير ممتلكات الدولة

يخضع الأمر بالصرف المتعلق بالعمليات التي لها أثر على ممتلكات الدولة لمتطلبات مشددة من حيث المطابقة والتتبع والرقابة. ويشمل ذلك خصوصًا النفقات المتعلقة ب:

- اقتناء الأصول المادية وغير المادية؛
- الاستثمارات العقارية؛
- اقتناء المركبات والمعدات واللوازم؛

وعليه، فإن كل عملية أمر بالصرف تتعلق بالنفقات الداخلة ضمن الفئات المذكورة أعلاه يجب أن تكون، وجوبًا، مستندة إلى وثيقة ممتلكات مصادق عليها ضمن نظام المعلومات «ممتلكاتي»، وذلك في شكل "أمر إدخال".

وتُعد وثيقة الممتلكات وثيقة تبريرية إلزامية، ويتعين إرفاقها إلكترونيًا ضمن نظام الرشد أثناء مسطرة الأمر بالصرف.

H

ولا يجوز الأمر بصرف أي نفقة أو تصفيته في غياب هذه المصادقة المسبقة. وتلتزم القطاعات الوزارية بضمان الانسجام التام بين التنفيذ الميزانوي، والتسيير المحاسبي، ووجد ممتلكات الدولة، حرصاً على موثوقية الحسابات العمومية وصيانة ممتلكات الدولة.

4. طرق تنفيذ التمويلات الخارجية

في إطار تنفيذ ميزانية سنة 2026، ولأول مرة في تاريخ تنفيذ ميزانيات بلدنا، سيتم إدراج وتتبع تنفيذ المشاريع والبرامج الممولة من الموارد الخارجية بشكل كامل داخل نظام الرشد وعرضها فيه.

وتندرج هذه الخطوة في إطار إرادة الحكومة الرامية إلى تعزيز الشفافية، وقابلية التتبع، والمساءلة في استخدام التمويلات الخارجية، التي تشكل ركيزة أساسية لتعزيز مناخ الثقة بين الدولة والشركاء الفنيين والماليين والمواطنين.

ويتعين أن تخضع المشاريع الممولة من الموارد الخارجية لمتابعة خاصة، وأن يتم تنفيذها في احترام تام للالتزامات التعاقدية للدولة كما هي محددة في اتفاقيات التمويل. ولهذا الغرض، يجب إدخال جميع العمليات المتعلقة بالتمويلات الخارجية وتتبعها والمصادقة عليها وجوباً داخل نظام الرشد نهلية كل شهر.

يقتصر مسار المصادقة بشكل حصري على منسق المشروع وعلى أحد الأفراد التابعين لفريقه. كما يُلزم الآمرون بالصرف المكلفون بالمشاريع الممولة من الموارد الخارجية بالسهر، على وجه الخصوص، على ما يلي:

- الالتزام الصارم بالتعهدات الواردة في اتفاقيات التمويل، لا سيما فيما يتعلق بآليات الصرف، والجدول الزمني، والمعطيات المادية والمالية؛
- الإدخال التدريجي والشامل للبيانات في نظام الرشد تزامناً مع تقدم تنفيذ المشاريع؛
- لمصادقة النهائية على كافة المعطيات في النظام بمجرد تنفيذ عملية الدفع فعلياً؛
- الإرسال المنتظم لمعلومات موثوقة ومحيته إلى الإدارة المكلفة بمتابعة التمويلات الخارجية لدى وزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية.

ويتعين إدخال جميع البيانات المتعلقة بطلبات الدفع وجوباً في النظام المذكور، وخاصة:

- رمز المشروع؛

٤٨

- رقم اتفاقية التمويل؛
- رقم الصفقة؛
- البيانات الكاملة للمستفيد؛
- مبلغ الدفع، بالعملة الأجنبية و/أو بالأوقية؛
- وكافة الوثائق التبريرية المطلوبة.

وأخيرًا، تُدعى القطاعات الوزارية إلى السهر على الاحترام الصارم للآجال المحددة لإعداد وإرسال تقارير تنفيذ مشاريع وبرامج الاستثمار العمومي، وذلك طبقًا للنصوص التنظيمية المعمول بها والالتزامات المتعهد بها تجاه الشركاء الفنيين والماليين.

يجب إحالة أسماء وألقاب، وكذا رمز الولوج لمنسقي المشاريع والأشخاص المسؤولين عن إدخال البيانات، إلى المديرية العامة للميزانية في أقرب الآجال.

5. تحريك الاعتمادات

تخضع تحويلات الاعتمادات، سواء كانت على شكل تحويلات ضمن نفس البرنامج أو نقل اعتمادات بين برامج تابعة لنفس الوزارة، لإطار صارم وحدود قصوى وفقًا للأحكام التنظيمية المعمول بها.

6. فتح الاعتمادات

من أجل تعزيز مرونة التصرف لدى المسؤولين، تُفتح الاعتمادات بشكل إجمالي داخل الفصول الفرعية ولكل قسم، وفق جدول ربع سنوي بنسبة 25%، مع إمكانية رفع هذه النسبة عند وجود حاجة مثبتة.

7. آجال معالجة العمليات من طرف المحاسبين العموميين

يجب معالجة الملفات المحالة إلى المحاسبين العموميين المكلفين من قبل الآمرين بالصرف الثانويين في مدة أقصاها أربعة (4) أيام عمل، اعتبارًا من تاريخ استلامها الكامل والمطابق للشروط.

تسري هذه المدة على جميع الملفات المقدمة للحصول على تأشيرة، أو الخضوع للرقابة، أو المعالجة من قبل المحاسب العمومي، شريطة انتظام المستندات الداعمة واحترام الأحكام

في حال وجود عدم انتظام أو نقص أو عدم مطابقة في المستندات المقدمة، يقوم المحاسب العمومي بإخطار الأمر بالصرف الثانوي المعني دون تأخير، موضحاً أسباب الرفض أو طلب استكمال المستندات، مما يوقف مهلة المعالجة حتى استلام العناصر المطلوبة.

ويهدف الالتزام بهذه المهلة إلى ضمان سرعة تنفيذ الميزانية، وسلسلة الإنفاق العام، وتأمين العمليات المالية، في إطار من الشفافية والمسؤولية المشتركة بين الأمرين بالصرف والمحاسبين العموميين.

سيتم وضع نموذج لمتابعة مسار ملفات الدفع تحت تصرف أجهزة الرقابة المختصة.

8. المصادقة المشتركة على مؤشرات الأداء

يجب أن يتم تقييم مؤشرات الأداء بصفة فصلية من قبل القطاعات الوزارية المعنية، ويتم إحالتها إلى المديرية العامة للميزانية. وتتعقب هذه التقييمات الدورية عملية مصادقة مشتركة على مستوى تقدم مؤشرات الأداء بين القطاعات الوزارية ووزارة المالية. ويُعدّ هذا المسار أداةً أساسيةً لدعم اتخاذ القرار الميزانوي، إذ يتيح تقييم مدى تحقيق الأهداف المحددة في مشاريع الأداء السنوية، ورصد الاختلالات المحتملة، وعند الاقتضاء، إدخال التعديلات اللازمة بما من شأنه تعزيز فعالية ونجاعة العمل العمومي.

9. عقد الأداء

في إطار مواصلة تنفيذ الميزانية بالبرامج وتعزيز التدبير المرتكز على النتائج، يتم إرساء عقد أداء بين مسؤول البرنامج والمشغلين العموميين التابعين له.

يهدف هذا العقد إلى توضيح المسؤوليات المتبادلة بين مسؤول البرنامج والمشغل، مع احترام الاستقلالية الإدارية والمالية الممنوحة لهذا الأخير بموجب النصوص المعمول بها. ويُعدّ هذا العقد أداة للمساءلة وقيادة الأداء، بما يضمن مساهمة أفضل للمشغلين في تحقيق أهداف السياسات العمومية.

ويسمح إرساء هذا العقد على وجه الخصوص بما يلي:

- مواءمة أنشطة ونتائج المشغلين مع الأهداف الاستراتيجية للبرنامج؛
- تعزيز الانسجام بين الموارد المرصودة والنتائج المنتظرة؛
- تحسين جودة معطيات الأداء المعتمدة في إطار مشاريع وتقارير الأداء السنوية؛
- تدعيم دور مسؤول البرنامج في القيادة الاستراتيجية، دون المساس باستقلالية تسيير المشغلين.

وتُدعى القطاعات الوزارية إلى السهر على الإعداد الفعلي لهذه العقود مع المشغلين التابعين لبرامجها، ابتداءً من تنفيذ ميزانية سنة 2026، على أن تُرفق هذه العقود بوثائق البرمجة وتشكل مرجعاً لمتابعة وتقييم الأداء.

10 النسخة الجديدة من نظام الرشاد.

في إطار تنفيذ ميزانية الدولة لسنة 2026، وتطبيقاً لمبادئ ميزانية البرامج، تم تطوير نسخة جديدة من نظام الرشاد، بهدف ضمان تحسين التكامل بين مراحل إعداد الميزانية وتنفيذها ومتابعة أداء البرامج.

وقد تم إعداد ميزانية الدولة، بما فيها التمويلات الخارجية، لسنة 2026 بالاعتماد على هذه النسخة الجديدة من نظام الرشاد. وبهذا الصدد، تقرر أن يتم تنفيذ الميزانية على نفس نسخة النظام التي تم استخدامها في الإعداد، وذلك ضماناً لاستمرارية المعطيات الميزانية، وتناسق المعلومات المالية، وإحكام تتبع الاعتمادات طوال الدورة الميزانية.

نظام الرشاد الجديد متاح عبر الرابط 10.1.177.210.

رابعاً: أحكام ختامية

يكلف الآمرون بالصرف، والمدير العام للميزانية، والمدير العام للخزانة والمحاسبة العمومية، والمدير العام للتمويلات والتعاون الاقتصادي والمراقبون الماليون الوزاريون والمسددون في مختلف القطاعات و منسقو المشاريع كلٌ فيما يخصه، بضمان التطبيق الصارم والدقيق لأحكام هذا التعميم.

إن التزامهم واجتهادهم وإحساسهم بالمسؤولية يشكل عاملاً حاسماً لنجاح تنفيذ ميزانية سنة 2026 ويرسخ إدارة الأداء بشكل مستدام داخل الإدارة العامة.

ومن أجل ضمان فعالية وكفاءة التنفيذ الميزانوي، حددت الحكومة بدء تنفيذ ميزانية الدولة للسنة المالية 2026 بتاريخ الاثنين 02 فبراير 2026.

وتظل جميع التعليمات الواردة في التعاميم المتعلقة بإعداد ميزانيات السنوات السابقة سارية المفعول، طالما أنها لا تتعارض مع أحكام هذا التعميم.

وزير الشؤون الاقتصادية والتنمية، وزير المالية بالإمالة

عبد الله سليمان الشيخ سيديا



التوزيع:
- وأ
- وأع / رج
- عم د
- عم م
- عم م
- عم خ م
- عم ت ت خ
- م م
- م ق و

الملحقات

ملحق 1: نموذج إحالة قائمة المتدخلين في الميزانية
 القطاع الوزاري:
 البرنامج :
 رمز البرنامج :

| مستوى المسؤولية | الاسم واللقب | الدليل المالي | الوظيفة | النشاط | الفصل | الفصل الفرعي |
|---|--------------|---------------|---------|--------|-------|--------------|
| مسؤول البرنامج (الأمر بالصرف المفوض) | | | | | | |
| مسؤول الميزانية التشغيلية 1 (مسؤول مصلحة الاصدار) | | | | | | |
| مسؤول الوحدة التشغيلية 1-1 (مسؤول مصلحة الاصدار) | | | | | | |
| مسؤول الوحدة التشغيلية 1-2 (مسؤول مصلحة الاصدار) | | | | | | |
| مسؤول الميزانية التشغيلية 2 (مسؤول مصلحة الاصدار) | | | | | | |
| مسؤول الوحدة التشغيلية 2-1 (مسؤول مصلحة الاصدار) | | | | | | |
| مسؤول الوحدة التشغيلية 2-2 (مسؤول مصلحة الاصدار) | | | | | | |
| الأشخاص المسؤولين عن إدخال البيانات | | | | | | |

الملحق رقم (2): نموذج عقد أداء

بين الممضين أدناه:

مسؤول البرنامج:

- الوزارة الوصية.....

- اسم البرنامج.....

- مسؤول البرنامج.....

ويُشار إليه لاحقاً بـ "مسؤول البرنامج"،

و

المشغل العمومي التابع للبرنامج:

- التسمية.....

- الوضع القانوني: مؤسسة عمومية تتمتع بالاستقلالية الإدارية والمالية

- ممثل بـ.....

ويُشار إليه لاحقاً بـ "المشغل"،

تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع العقد

يهدف هذا العقد إلى تحديد الالتزامات المتبادلة بين مسؤول البرنامج و المشغل، من أجل المساهمة الفعلية لهذا الأخير في تحقيق أهداف البرنامج، في إطار تنفيذ ميزانية الدولة لسنة 2026.

المادة 2: الإطار القانوني والمؤسسي

أبرم هذا العقد وفقاً:

- للقانون النظامي المتعلق بقوانين المالية لسنة 2018؛

- لقانون المالية لسنة 2026؛

- للنصوص التنظيمية المؤطرة لميزانية البرامج والتسيير المرتكز على النتائج؛

- لتعليمات وتوجيهات المديرية العامة للميزانية، لاسيما المتعلقة بمشاريع وتقارير الأداء السنوية؛

- للنصوص المنشئة والمنظمة لسير عمل المشغل.

المادة 3: استقلالية المتعامل

يحتفظ المشغل باستقلاليته الإدارية والمالية وفقاً للنصوص المعمول بها، وتمارس هذه الاستقلالية في إطار التوجيهات الاستراتيجية للبرنامج والأهداف المحددة في هذا العقد.

المادة 4: الأهداف المسندة للمشغل

في إطار برنامج، يلتزم المشغل بالمساهمة في تحقيق الأهداف التالية:

- الهدف رقم 1.....
- الهدف رقم 2.....
- الهدف رقم 3.....

المادة 5: مؤشرات الأداء

يتم تقييم أداء المشغل اعتماداً على مؤشرات قابلة للقياس، من بينها:

- مؤشرات الفعالية؛
- مؤشرات النجاعة؛
- مؤشرات جودة الخدمة.

المادة 6: الوسائل الموضوعية

يستفيد المشغل من:

- الاعتمادات الميزانية المخصصة له في إطار البرنامج (..... أوقية)؛
- موارده الذاتية وفق النصوص المعمول بها (..... أوقية)؛
- أي دعم مؤسسي أو فني آخريوافق عليه مسؤول البرنامج.

المادة 7: التزامات المشغل

يلتزم المشغل بما يلي:

- استعمال الموارد المتاحة بكفاءة ووفقاً للقواعد الميزانية والمحاسبية؛
- المساهمة في تحقيق النتائج المنتظرة من البرنامج؛
- إعداد تقارير دورية حول الأداء والتنفيذ المالي؛
- الخضوع لآليات الرقابة والتقييم المعمول بها.

المادة 8: التزامات مسؤول البرنامج

يلتزم مسؤول البرنامج بما يلي:

- ضمان انسجام أنشطة المشغل مع أهداف البرنامج؛
- تسهيل ولوج المشغل إلى المعلومات اللازمة لتنفيذ البرنامج؛
- متابعة وتقييم مساهمة المشغل.

المادة 9: المتابعة والتقييم

تتم متابعة تنفيذ هذا العقد من طرف مسؤول البرنامج، بالتنسيق مع المديرية العامة للميزانية. وتساهم نتائج المشغل مباشرة في إعداد مشاريع وتقارير الأداء السنوية للبرنامج.

المادة 10: المساءلة والتقارير

- يقدم المشغل إلى مسؤول البرنامج:
- تقريراً نصف سنوي حول الأداء؛

- تقريراً سنوياً حول النتائج المحققة مقارنة بالأهداف المحددة.

المادة 11: مدة العقد

يبرم هذا العقد لمدة سنة المالية 2026، ويمكن مراجعته بموجب ملحق في حال حدوث

تغييرات جوهرية.

المادة 12: أحكام ختامية

يدخل هذا العقد حيز النفاذ ابتداءً من تاريخ توقيعه من قبل الطرفين.

حرر في: بتاريخ:

المشغل

مسؤول البرنامج